



دولة فلسطين

وزارة المالية

الادارة العامة للوازير العام

لجنة العطاءات المركزية

عطاء رقم 2020 / 67

تورييد كاميرات مراقبة

لصالح الهيئة العامة للمعابر والحدود



دولة فلسطين

وزارة المالية

الإدارة العامة للوازム العامة

لجنة العطاءات المركزية

عطاء رقم 2020/67

تعلن وزارة المالية/ لجنة العطاءات المركزية عن طرح عطاء حكومي توريد كاميرات مراقبة لصالح الهيئة العامة للمعابر والحدود تبعاً للشروط والمواصفات الموضحة في كراسة ووثائق العطاء .
على الشركات ذات الاختصاص والمسجلة رسمياً وترغب في المشاركة في هذا العطاء مراجعة وزارة المالية/ الإدارة العامة للوازعم العامة. خلف محطة فارس للبترول خلال أوقات الدوام الرسمي من أجل الحصول على كراسة المواصفات ووثائق العطاء مقابل دفع مبلغ (300) شيكل غير مسترد تورد إلى خزينة وزارة المالية . آخر موعد لقبول عروض الأسعار بالظرف المختوم في صندوق العطاءات بالإدارة العامة للوازعم / وزارة المالية في غزة هو الساعة العاشرة من صباح يوم الخميس الموافق 06/08/2020 وتفتح المظاريف بحضور ممثلي المناقصين في نفس الزمان والمكان .

لجنة العطاءات المركزية

ملاحظة:

1. أجرة الإعلان في الصحف على من يرسو عليه العطاء .
2. يجب إرفاق كفالة بنكية من البنك الوطني أو بنك الانتاج أو سند دفع صادر من بنك البريد (كتأمين دخول عطاء) بقيمة 1000 دولار صالحة لمدة ثلاثة شهور على الأقل عن كل عطاء .
3. تقدم الأسعار بالدولار وتشمل جميع أنواع الرسوم والضرائب .
4. لجنة العطاءات غير ملزمة بقبول أقل الأسعار.
5. للإطلاع على الكراسة يرجى مراجعة موقع الوزارة www.mof.gov.ps
6. للمراجعة والاستفسار هاتف رقم: 2832761

الشروط العامة

أولاً: إعداد وتقديم العروض من قبل المتنافسين:

1. يعد المناقص عرضه وأسعاره على الجداول والنماذج والوثائق المرفقة بدعوة العطاء بعد أن يقرأ هذه الوثائق ويتفهم جميع ما ورد فيها ويختتم ويوقع كافة وثائق دعوة العطاء ويقدمها ضمن العرض كاملة على أن يتحمل كافة النتائج المتترتبة على عدم قيامه بالتدقيق والاستكمال بصورة صحيحة.
2. تكتب أسعار العطاء بالدولار على أن يشمل السعر رسوم الجمارك والضريبة المضافة وأجور التحريم والتغليف ومصاريف النقل والتحميل والتنزيل والتأمين وجميع الرسوم والمصاريف الأخرى.
3. يعد المناقص عرضه مطبوعاً أو مكتوباً بالحبر الأزرق أو الأسود فقط ويحضر المحو أو التعديل أو الشطب أو الإضافة في العرض وكل تصحيح من هذا القبيل يوضع عليه خطين متوازيين بالحبر الأحمر ويعاد كتابة الصواب بالحبر الأزرق أو الأسود ويوضع بجانبه من قبل من أجرى التصويب.
4. يقدم المناقص عرضه مرفقاً به الوثائق المطلوبة مع تأمين دخول العطاء في ملف مغلق بإحكام ويكتب عليه عطاء توريد كاميرات مراقبة لصالح الهيئة العامة للمعابر والحدود رقم 67/2020 وكذلك اسمه وعنوانه بالكامل ورقم الهاتف والفاكس ورقم صندوق البريد الخاصين به لترسل إليه المكاتب المتعلقة بالعطاء وعليه تبليغ الإدارة العامة للوازرم / وزارة المالية خطياً بأي تغيير أو تعديل في عنوانه وعليه أن يكتب أيضاً اسم الدائرة التي طرحت العطاء وعنوانها وبخلاف ذلك يحق للجنة العطاءات أن تهمل العرض المقدم منه.
5. يودع العرض من قبل المناقص في صندوق العطاءات المخصص لهذا الغرض لدى الإدارة العامة للوازرم قبل انتهاء المدة المحددة لذلك وكل عرض لا يودع في صندوق العطاءات قبل آخر موعد لتقديم العروض لا ينظر فيه ويعاد إلى مصدره مغلقاً .
6. يلتزم المناقص بأن يبقى العرض المقدم منه نافذ المفعول ولا يجوز له الرجوع عنه لمدة ستون يوماً من تاريخ آخر موعد لتقديم العروض.

ثانياً: الشهادات والمستندات الرسمية المطلوبة:

1. يرفق المناقص مع عرضه (خاصة إذا كان يشارك لأول مرة) الشهادات والوثائق المطلوبة منه وهي على النحو التالي:
 - صورة مصدقة عن شهادة مزاولة المهنة وكذلك السيرة الذاتية للشركة.
 - السجل التجاري أو الصناعي للشركة.
 - شهادة خلو طرف من دائرة ضريبة الدخل وضريبة القيمة المضافة.
2. على المناقص أن يرفق بعرضه النسخة الأصلية من أية كتالوجات أو نشرات أو معلومات فنية تعرف باللوازيم المعروضة وكذلك يقدم مع عرضه العينات المطلوبة في دعوة العطاء وإذا كانت تلك العينات غير قابلة للنقل فعليه أن يحدد مكانها والوقت الذي يمكن رؤيتها فيه وإلا يكون للجنة العطاءات عدم النظر بالعرض.
3. يحق للمناقص أن يضيف أية وثائق أو معلومات يرغب بإضافتها ويرى أنها ضرورية لتوضيح عرضه.

ثالثاً: تأمينات وضمانات العطاء :

- 1. تأمين الدخول في العطاء:** يلتزم المناقص أن يرفق بعرضه سند دفع معتمد صادر من بنك البريد التابع لوزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات أو على شكل كفالة أو شيك بنكي صادر من بنك يتعامل مع السلطة الفلسطينية في غزة وموافقة وزارة المالية على ذلك بمبلغ \$1000 "تأمين دخول" ولا ينظر في أي عرض غير معزز بتأمين دخول العطاء، على أن تعاد تأمينات الدخول في العطاء إلى مقدميها من المناقصين الذي لم يحال عليهم العطاء بعد مدة أسبوعين من تاريخ آخر موعد لتقديم العروض، وكذلك لمن أحيل عليهم العطاء بعد أن يقوموا بتقديم تأمين حسن التنفيذ.
- 2. تأمين حسن التنفيذ:** يلتزم المتنافق الفائز بالعطاء أو بأي جزء من بنوده بتقديم تأمين حسن التنفيذ للعطاء المحال عليه بقيمة 10% من إجمالي قيمة العطاء وذلك على شكل سند دفع معتمد صادر من بنك البريد أو على شكل كفالة أو شيك بنكي صادر من بنك يتعامل مع السلطة الفلسطينية في غزة وموافقة وزارة المالية على ذلك حسب الأصول خلال 15 يوم من تاريخ تبليغه بقرار إحالة العطاء عليه من قبل الإداراة العامة للوازام على أن يكون ساري المفعول مدة سريان العقد ، ويعاد تأمين حسن التنفيذ إلى المتعهد بعد تنفيذ كافة الالتزامات المرتبة عليه بموجب طلب خطى تقدمه الدائرة المستفيدة للإداراة العامة للوازام بالإفراج عن التأمين (حيث يتم إصدار شيك بقيمة الكفالة من وزارة المالية).

رابعاً: فتح العطاءات وتقييمها :

- 1. لجنة فتح المظاريف:** يشكل مدير عام اللوازام العامة لجنة فتح مظاريف العطاء وتقوم هذه اللجنة بفتح العطاءات بحضور المناقصين أو ممثليهم في الزمان والمكان المحددين في دعوة العطاء بعد اتخاذ الإجراءات التالية:
 - إثبات عدد المظاريف في محضر فتح المظاريف وكل عطاء يفتح مظروفه يضع رئيس اللجنة عليه وعلى مظروفه رقمًا مسلسلاً على هيئة كسر احتيادي بسطه رقم العطاء ومقامه عدد العطاءات الواردة.
 - ترقيم الأوراق المرفقة مع العطاء وإثبات عددها.
 - قراءة اسم مقدم العطاء والأسعار وقيمة التأمين الابتدائي المقدم من كل مناقص وذلك بحضور المناقصين أو ممثليهم.
 - التوقيع من رئيس اللجنة وجميع الأعضاء الحاضرين على العطاء ومظروفه وكل ورقة من أوراقه وكذلك على محضر اللجنة بعد تدوين كافة الخطوات السابقة.
- 2. لجنة دراسة وتقييم العروض:** يحدد مدير عام اللوازام العامة الأشخاص أو الجهات الذين تكون منهن اللجنة الفنية التي تقوم بدراسة العروض من النواحي الفنية والمالية والقانونية وتقدم توصياتها المناسبة للجنة العطاءات المركزية بعدأخذ المعايير التالية في الاعتبار:-
 - لا ينظر في أي عرض غير معزز بتأمين دخول العطاء.
 - تدرس العروض من الناحية الفنية بحيث تحدد المعايير الفنية وفقاً لمواصفات اللوازام المطلوبة على جدول يعد لهذه الغاية، وتتضمن كافة العروض لنفس المعايير من حيث التزام المناقص بعرضه بمواصفات وشروط دعوة العطاء.

ت- يؤخذ بعين الاعتبار كفاءة المناقص من الناحيتين المالية والفنية ومقدرتها على الوفاء بالتزامات العطاء وسمعته التجارية والتسهيلات التي يقدمها أو الخدمة التي يوفرها وقطع الغيار وورش الصيانة وكذلك كونه وكيل أو موزع لوكيل أو تاجر، وللجنة استبعاد عرض المناقص الذي لا تتوفر فيه كل أو بعض هذه المتطلبات.

ث- تبدأ الدراسة بالعرض الذي قدم أرخص الأسعار ثم الذي يليه حتى تتم دراسة العروض المقدمة.

ج- إذا توافرت في العرض كافة الشروط والمواصفات والجودة توصي اللجنة الفنية بالإhaltة على مقدم أرخص الأسعار ومن حق اللجنة الفنية أن توصي بالترسيمة على أكثر من مورد للصنف الواحد بالرغم من اختلاف الأسعار.

ح- في حالة عدم توافر المتطلبات في العرض الذي يتضمن أرخص الأسعار تنتقل الدراسة إلى العرض الذي يليه بالسعر إلى أن تصل إلى العرض الذي توافر فيه المتطلبات للإhaltة على أن تبين أسباب استبعاد العروض الأرخص بشكل واضح.

خ- إذا تساوت المواصفات والأسعار والشروط والجودة المطلوبة يفضل المناقص الذي يتضمن عرضه ميزات إضافية ثم المقدم للمنتجات المحلية، ثم المناقص المقيم بفلسطين بصورة دائمة، ثم مدة التسليم الأقل إذا كانت سرعة التسليم لمصلحة الدائرة المستفيدة.

خامساً : التزامات المتعهد أو المورد :

1. على المتعهد الذي أحيل عليه العطاء استكمال إجراءات العقد الخاص بقرار الإhaltة وتوقيع الاتفاقية وما يلحقها من أوراق ومستندات بما فيها (أوامر الشراء).

2. يلتزم المتعهد بالتوريد خلال أسبوعين من تاريخ استلامه لأمر التوريد.

3. لا يجوز للمتعهد أن يتنازل لأي شخص آخر عن كل أو أي جزء من العقد دون الحصول على إذن خطبي من لجنة العطاءات التي أحالت العطاء.

4. لا يحق للمناقص أو المورد الرجوع على لجنة العطاءات بأي خسارة أو ضرر ناشئ عن تقديم عرضه في حالة إذا ما رفضت لجنة العطاءات كل العروض المقدمة إليها أو إذا لم تحل العطاء على مقدم أقل الأسعار أو إذا ألغت لجنة العطاءات دعوة العطاء في أي وقت أو أي مرحلة دون ذكر الأسباب.

5. يلتزم المورد بتسلیم اللوازم وفقاً للمواصفات والشروط المتفق عليها والواردة في قرار الإhaltة وكذلك العينات المعتمدة والمذكورة فيه.

سادساً : الإجراءات التي تتخذ ضد المتعهد في حالة التأخير في التنفيذ أو عدم قيامه

بـ:

1. **فرض غرامة مالية:** إذا تأخر المتعهد عن توريد ما النزم به في الموعد المحدد في العقد يحق لمدير عام دائرة اللوازم العامة أن يفرض غرامة مالية لا تقل عن (1%) من قيمة اللوازم التي تأخر في توریدها عن كل أسبوع تأخير إلا إذا تبين أن التأخير في التوريد ناجم عن قوة قاهرة ، وفي جميع الأحوال على المتعهد تقديم إشعار خططي وفوري إلى الجهة المختصة بالظروف والأسباب التي أدت إلى التأخير في التوريد أو منعه من ذلك وتقديم ما يثبت ذلك.

2. الشراء على حساب المتعهد: إذا نكل المتعهد عن تنفيذ التزاماته بما فيه التزامه بالتوريد أو قصر في ذلك أو تأخر يحق لمدير عام دائرة اللوازم العامة إصدار القرار بشراء اللوازم الملزם بها المتعهد بنفس الخصائص والمواصفات من أي مصدر آخر على حساب هذا المتعهد ونفقته مع تحميلاه فروق الأسعار والنفقات الإضافية وأية خسائر أو مصاريف أو عطل أو ضرر يلحق بالدائرة المستفيدة أو دائرة اللوازم العامة دون الحاجة إلى أي إنذار ولا يحق للمتعهد الاعتراض على ذلك.

3. استبعاد عرض المورد الذي يخل بالتزاماته أو إلغاء العقد المبرم معه: وهنا يحق للجنة العطاءات التي أحالت العطاء اتخاذ الإجراءات اللازمة بحق المتعهد بما في ذلك مصادرة قيمة التأمين المقدم من المتعهد أو أي جزء منه بشكل يتناسب مع قيمة اللوازم غير الموردة ويعتبر المبلغ في هذه الحالة إيراداً للخزينة العامة.

4. وفي جميع الأحوال يحق لدائرة اللوازم العامة تحصيل الأموال المستحقة لها في ذمة المناقص أو المورد من الأموال المستحقة لذلك المناقص أو المورد لدى الوزارات والهيئات والمؤسسات الحكومية أو من كفالاتهم.

سابعاً: حل الخلافات:

أ- في حال حدوث أي خلاف ينشأ عن تفسير أي بند من البنود السابقة أو من بنود العقد فيتم حله ودياً بالتفاوض.

ب- إذا لم يتمكن الطرفان خلال 30 يوماً من بدء مفاوضتها للوصول إلى حل حول أي خلاف يتعلق بالعقد يحق لأي من الطرفين حل الخلاف باللجوء إلى المحكمة المختصة وتطبيق القوانين والأنظمة المعمول بها في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية بهذا الشأن.

ثامناً: شروط متفرقة:

1. إذا استعمل المناقص الغش أو التلاعب في معاملته أو ثبت عليه أنه شرع أو قام بنفسه أو بواسطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر على رشوة أحد موظفي أو مستخدمي السلطة أو على التواطؤ معه إضاراً بالمصلحة يليги عقده في الحال ويتصادر التأمين مع عدم الإخلال بحق الوزارة المطالبة بالتعويضات المترتبة على ذلك فضلاً عن شطب اسمه من بين المناقصين ولا يسمح له بالدخول في مناقصات السلطة الوطنية الفلسطينية هذا فضلاً عن اتخاذ الإجراءات القضائية ضده عند الاقتضاء.

2. إذا أفلس المناقص أو المورد يحق للجنة العطاءات إلغاء التعاقد معه دون اللجوء للقضاء وكذلك مصادرة مبلغ التأمين كإيراد عام للخزينة العامة.

3. إذا توفي المناقص أو المورد جاز إلغاء العقد المبرم معه أو ما تبقى منه بتوجيه كتاب للورثة يفيد بذلك دون الحاجة إلى استصدار حكم قضائي يقضي بذلك مع رد مبلغ التأمين في هذه الحالة.

الشروط الخاصة

1. يجب أن تكون المواد المقدمة من قبل المناقص ذات نوعية جيدة.
2. يجب الالتزام بالمواصفات المذكورة في كراسة العطاء وأي تغيير بالمواصفات يجب توضيحه في عرض الشركة.
3. في جميع الأحوال تكون عروض الأسعار بالدولار وشاملة للضريبة المضافة ما لم يرد نص خلاف ذلك.
4. في حال مخالفة المورد لكل أو بعض شروط التعاقد أو في حال امتناعه أو عرقلته للتوريد بما يمس بمصلحة الهيئة العامة للمعابر والحدود أو يعرض مصالحها للضرر يحق لوزارة المالية مصادرة كفالة حسن التنفيذ والرجوع عليه بالتعويض عن كل عطل أو ضرر لحق بها كما أن لها الحق في الحصول على المواد التي يتختلف المورد عن توفيرها من المورد الذي يليه في السعر أو الشراء بالطرق التي تراها محققة لمصلحتها وإلغاء التعاقد معه ودفع فروق الأسعار مضافاً إليها 10% مصاريف إدارية من ضماناته البنكية وليس للمورد الذي خالف أي شرط من شروط التعاقد أو تخلف عن أو عرقل عمليات التوريد الحق في المطالبة بأية تعويضات أو المطالبة باسترداد كفالة حسن التنفيذ أو المطالبة بفرق الأسعار إذا تمكنت الوزارة من توفير تلك المواد بسعر أقل من سعر المنافسة الذي تم التعاقد بموجبه وفي حال عدم كفاية الضمانة لتفعيله فروق الأسعار لوزارة المالية الحق في خصم أي مبالغ تبقى من مستحقاته لديها.
5. يكون الدفع للمورد لقاء ما قام بتوريده من مواد طبقاً للشروط والمواصفات الواردة بالمناقصة خلال ثلاثة أيام من تاريخ تقديم الفواتير والأوراق الدالة على تمام وحسن التوريد طبقاً للشروط والمواصفات الواردة بصحيفة الشروط والمواصفات.
6. لجنة العطاءات غير ملزمة بأرخص عروض الأسعار أو أي عرض سعر آخر دون إبداء أي أسباب ما دام ذلك يحقق المصلحة.
7. وجوب تقديم ضمانة لمدة سنة.
8. الالتزام بالحالة الجيدة للمواد الموردة عند التسلیم.
9. النقل والتحميل على حساب المورد.

جدول الأسعار والكميات

| ال Benson |
|-----------|-----------|-----------|-----------|-----------|-----------|
| ال Benson |
| ال Benson |
| ال Benson |
| ال Benson |

		1	عدد	<p>توريـد و تركـيب و تشغـيل شـاحـن مـركـبـي :Inverter UPS</p> <p>جهاز 5KVA Inverter AXpert *</p> <p>* وكل ما يلزم للتشغيل والتركيب حسب المعايير الهندسية.</p> <p>* والعمل يشمل كل ما يلزم من كواكب وأكسسوارات لتركيب وتشغيل بطاريات عدد 4 من نوع:</p> <p>- Battery: Ritar 4x100A</p>	8
ملاحظات	السعر بالدولار	الكمية	الوحدة	التصنيف	البند
		1	عدد	<p>توريـد و تركـيب مـوزـع شبـكة :Switch</p> <p>* HP/TP-Link/NetGear Switch 8 Ports 1G</p>	9
		2	عدد	<p>توريـد قـرص تسـجيـل خـارـجي : Ext. Hard Disk</p> <p>* Ext. Hard Disk Silicon Power/WD/ADATA 1TB</p>	10
		1	عدد	<p>توريـد و تركـيب صـندـوق مـعدـنى :Rack</p> <p>- Rack 9 Unit w/Fan & Keys, w/ Power Splitter 6ports & ON/OFF</p>	11
		1	عدد	<p>توريـد و تركـيب مـكـيف هـوـاء :</p> <p>* والعمل يشمل تركيب وحدة داخلية ووحدة خارجية ويجب أن تتم الأعمال حسب المعايير الهندسية.</p> <p>- Air Conditioner 1½ Ton with Splitter</p>	12
		1	عدد	<p>توريـد و تركـيب جـهاز حـاسـوب كـامـل حـسـب المـعـاـيـر التـالـيـة :</p> <ul style="list-style-type: none"> - Desktop PC Brand Name: HP Corei7 8th Gen, Ram: 8Gb - HDD:1TB, SSD: 240GB M2, DVD, USB3.0, Lan1G - Monitor: 23" LED HiRes 	13
		1	عدد	UPS 3KVA POWER COM	14

إقرار والالتزام

أقر أنا الموقع أدناه _____ هوية رقم _____ بصفتي ممثلاً عن
شركة _____ بالتالي :-

1. بأنني قرأت وتفهمت كافة ما ورد بوثائق العطاء المطروح رقم 2020/67 من شروط عامة وخاصة ومواصفات وألتزم التزاماً قانونياً بتلك الشروط والمواصفات .
2. كما ألتزم بأن يبقى العرض المقدم مني ساري المفعول ولا يجوز لي الرجوع عنه لمدة ستين يوماً من تاريخ آخر موعد لتقديم العروض.
3. وكذلك ألتزم بتوريد الأصناف المحالة على بموجب العطاء المذكور أعلاه والتي يتم طلبها من قبل الهيئة العامة للمعابر والحدود خلال أسبوعين وذلك من تاريخ توقيع العقد واستلام أوامر التوريد على أن تكون تلك الأصناف الموردة من قبلي وفقاً للمواصفات والشروط المنصوص عليها في هذا العطاء .

وهذا إقرار وتعهد مني بذلك أقر وألتزم بكل ما ورد به دون أي ضغط أو إكراه.

_____ : اسم المناقص

_____ : رقم المشتغل المرخص

_____ : العنوان

_____ : رقم الجوال

_____ : رقم الهاتف

_____ : رقم الفاكس

_____ : التاريخ